

رقم الفقرة	أ - عام
١-١	اسم المشتري: [الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونة معامل السمنت الجنوبية]
٢-١	اسم ورقم المناقصة: ٢٠٢٠/١/٢٠٢٠ قلع وتحميل ونقل وتفريغ وترصيد التراب من مقلع وادي الدهيسية الى معمل سمنت النجف الاشرف بكمية (٥٠,٠٠٠ ± ١%) طن
٣-١	الطلبية منولة من الموزنة التشغيلية (تمويل ذاتي)
٤-١	توجد لائحة بأسماء الشركات غير المؤهلة أو الممنوعة من العمل لدى وزارة التخطيط / دائرة العقود العامة الحكومية (http://www.mop.gov.iq)
٥-١	منشأ المواد:
	ب. محتويات وثائق العطاء
	لغرض توضيح اهداف العطاء فقط . عنوان المشتري هو: الى: (الشركة العامة لسمنت العراقية/معاونة معامل السمنت الجنوبية) العنوان: (محافظة السجف الاشرف/الكوفة) الرمز البريدي: (ص. ب (٥) كوفة) البريد الالكتروني: (s.c.ckufa@gmail.com)
٢-٢	يجب ان تقدم الاستفسارات حول وثائق العطاء الى دوائر عقود المشتري في موعد اخصاد يوم الاثنين المصادف ٢٠٢٠/٧/٦
٣-٢	لشركتنا الحق في تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت يسبق موعد غلق المناقصة
٤-٢	لشركتنا الحق في تمديد الموعد النهائي لغلق المناقصة وذلك لإعطاء المتقدمين الوقت المناسب لأخذ التعديلات الواردة في المنحوق بعين الاعتبار
	ج. إحداد العطاء
١-٣	لغة العطاء: العربية

أوثانق المطنوبية عند تقديم العطاء:

٢-٣	<p>أ. أن يقدم شهادة تسجيل الشركة لدى وزارة التجارة مصورة نافذة لهذا العام للشركات العراقية.</p> <p>ب. هوية غرفة التجارة أو اتحاد رجال الأعمال العراقيين (الهوية البلاستيكية) نافذة لهذا العام.</p> <p>ت. أن يقدم كتاب عدم الممانعة من الهيئة العامة للضرائب بالاشتراك بالمناقصات نافذ لهذا العام مثبتاً فيه الرقم الضريبي .</p> <p>ث. هوية اتحاد ناقلين نافذة لهذا العام.</p> <p>ج. برفق وصل شراء التندر (نسخه اصلية).</p> <p>ح. يثبت عنوان الشركة المتقدمة أو المكتب أو مخول الشركة وبشكل دقيق مع ذكر البريد الالكتروني وكافة أرقام الهواتف في العرض الفني والمستمسكات مع ذكر أسماء المخولين بالتوقيع.</p> <p>خ. على الشركات المشاركة تقديم الحسابات الختامية الربحية للسنتين الأخيرتين وفي حال كانت الشركة خاسرة لهذه السنتين تقدم حسابات ختامية رابحة لعامي (٢٠١٢ و ٢٠١٣) وحسب تعميم وزارة التخطيط /دائرة العقود الحكومية العامة / قسم المناقصات والعقود المرقم ٤/٧/١٨٢٥٦ في ٢٩/٨/٢٠١٧ .</p> <p>د. على كافة الشركات والمكاتب والمقاولين العراقيين تقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية عنهم ممن يشملهم الحجب قبل تمشية معاملاتهم</p> <p>ذ. تقديم تأييد مضبلة سكن من المختار والمجلس تؤيد محل سكن المدير المفوض للشركة .</p> <p>ر. مضبلة تخص مقر موقع الشركة .</p>
٣-٣	<p>العطاءات البسيطة: لا يسمح بها</p>
٤-٣	<ul style="list-style-type: none"> • عدم جواز تقديم العطاءات للمناقصة المعلن عنها من قبل المؤسسات والشركات العامة التي تقع خارج تخصصها. • شركتنا غير ملزمة بقبول أو طأ العطاءات • لا يجوز لمدير مفوض في أكثر من شركة تقديم أكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة • في حالة حصول أي خلاف يعتمد التندر المباع والمختوم بختم حي من قبل قسم التجارة • مبلغ شراء مستندات المناقصة غير قابل للرد • عدم جواز اشتراك وتنسبي دوائر الدولة والقطاع العام في المناقصات المعننة
٥-٣	<ul style="list-style-type: none"> • كون العقد مع المجهز المرشح خاضع لقوانين وتعليمات الهيئة العامة للضرائب في جمهورية العراق. يتم حجز نسبة الضريبة ٣% من قيمة العقد طنق بعد جلب براءة الذمة الضريبية . • يخضع هذا العقد لكافة الرسوم المعمول بها في جمهورية العراق ومنها رسم الطابع بنسبة ٠,٣% (ثلاثة بالألف) من قيمة العقد الكلية بالإضافة إلى لرسم العدلي واجور نشر الاعلان وتستحصل قبل توقيع العقد
٦-٣	<p>تكون الأسعار المقدمة هائية وغير قابلة للتفاوض.</p>
٧-٣	<p>تكون الأسعار بالدينر لعراقي</p>
٨-٣	<p>مدة نفاذ العطاء: ٩٠ يوم من تاريخ الغلق</p>
٩-٣	<ul style="list-style-type: none"> • يتم تقديم تأمينات أولية البالغة (١,٢٥٠,٠٠٠) مليون ومائتان وخمسون الف دينار فقط بموجب برك مصدق من مصرف حكومي أو مصرف أهلي معتمد بالدينار العراقي أو خطاب ضمان صادر من احد المصارف الالهية المذكورة بالقائمة المعلنه بالرقم (A-6) مع وثائق المناقصة قابل للتمديد تلقائيا ومشروط بعدم الإطلاق ألا بإشعار من قبل شركتنا ويكون صدرأ من المحافظات (بغداد ، بابل، كربلاء ، النجف، الديوانية، المثنى، ذي قار، الكوت، ميسان ، البصرة) حصراً ويكتتاب رسمي صادر من المصرف المختص ويتوقيع المدير العام أو المدير المفوض أو من ينوب عنهما يؤيد فيه صحة صدور الخطاب

<p>• يجب أن يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية موجه إلى الضرف الأول (جهة التعاقد) وبذكر فيه اسم ورقم المناقصة أعلاه. على أن تقدم التأمينات الأولية من مدير المكتب أو المدير المفوض أو المؤسسين بالنسبة للشركات المشاركة في المناقصة حصراً ولا تقبل أية تأمينات ترد خلاف ذلك وان يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية ساري المفعول لمدة ٢٨ يوم بعد انتهاء نفاذية العطاء</p>	
<p>يتم مصادرة خطاب ضمان التأمينات الأولية في الحالات الآتية</p> <p>١- عند امتناع المناقص الفائز عن توقيع العقد بعد التبليغ بقرار الاحالة وبعد انذاره رسمياً بتوقيع العقد خلال ١٥ يوم من دون عذر مشروع .</p> <p>٢- عند عدم تقديم المناقص الفائز خطاب ضمان حسن التنفيذ .</p> <p>٣- عند تقديم المناقص الفائز بيانات غير حقيقية ويطرق غير مشروعة .</p> <p>٤- عند تقديم مقدم العطاء طلب لسحب عطائه بعد غلق المناقصة وخلال فترة نفاذية العطاء .</p> <p>٥- عند امتناع مقدم العطاء عن تصحيح الخطأ في التسعير بعد تبليغه بشكل اصولي عن طريق جهة التعاقد بعد توصية ترفع بهذا الشأن من خلال لجنة تحليل لعطاءات .</p>	١١-٣
<p>لشركتنا الحق الإعلان عن عدم أهلية المقاول لإحالة أي عقد عليه لفترة محددة إذا سحب مقدم العطاء عطاؤه خلال فترة نفاذية العطاء المحدد منه.</p>	١١-٣
<p>يكون تقديم العطاء بسخة اصلية واحدة ويكون العطاء مكتوباً بالمداد، وان يكون العطاء موقع توقيع حي ولا تعتبر أي آثار للمسح أو الكتابة بين لسطور نافذة إلا إذا رافقها توقيع موقع العطاء لا يجوز لمقدم العطاء شطب أو حرك أي بند من بنود وثائق المناقصة أو اجراء أي تعديل عليها</p>	١٢-٣
<p>د. تسليم وفتح العطاءات</p>	
<p>يجب أن تحمل الملفات الداخلية والخارجية العلامات الإضافية الخاصة تكون هذه الظروف مختومة وثبتت عليها محتويات الضرف (تجاري، فني، ستمسكات الشركة) مع رقم المناقصة وتاريخ الغلق واسم وعنوان الشركة المتقدمة بالكامل</p>	١٤-٤
<p>لأغراض تسليم العطاء، عنوان المشتري هو: إلى: [الشركة العامة لسمنت العراقية/معاونة معامل السمنت الجنوبية] المدينة: [النجف/الكوفة] الرمز البريدي: [ص. ب (٩) كوفة] الموعد النهائي لغلق المناقصة هو: [يوم الاثنين المصادف ٢٠٢٠/٧/١٣] الوقت: [نهاية الساعة الثانية عشر ظهراً في الاثنين المصادف ٢٠٢٠/٧/١٣ في حالة مصادفة يوم الغلق عطلة رسمية يكون اليوم الذي يليه هو يوم الغلق]</p>	٢-٤
<p>يتم فتح العطاء في المكان والزمان الآتين: العنوان (الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونة معامل السمنت الجنوبية) المدينة (النجف/الكوفة) التاريخ (الاثنين المصادف ٢٠٢٠/٧/١٣) الوقت (بعد الساعة لثانية عشر ظهراً الاثنين المصادف ٢٠٢٠/٧/١٣)</p>	٤-٤
<p>هـ-التقييم ومقارنة العطاءات</p>	

١-٥	<p>• لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالتدقيق والتقييم والمقارنة والتأهيل اللاحق والتوصية بإرساء العطاء للمقدمين، أو أي شخص أخرج حتى تعدن نتائج التوصية بشكل رسمي في اعلان إرساء العطاء.</p> <p>• إن أية محاولة من مقدم العطاء للتأثير على جبة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) في عملية التدقيق والتقييم والمقارنة وإرساء العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.</p>
٢-٥	<p>يحق للجنة تقييم وتحليل العطاءات بهدف المساعدة في تدقيق وتقييم ومقارنة العطاءات، أن يطلب من مقدم العطاء توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب منها. ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه موثقاً تحريراً. ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتصحيح خطأ حسابي يكتشفه المشتري خلال عملية التقييم</p>
٣-٥	<p>في حالة استثناء العطاء للشروط الأساسية المطلوبة، تستطيع لجنة تقييم وتحليل العطاءات أن تطلب من مقدم العطاء أن يسلم المعلومات أو الوثائق الضرورية، خلال فترة زمنية معقولة لتعديل النواقص التي لا تتعلق بالمادة الأساسية والمتعلقة بأغراض التوثيق، هذه النواقص أو الحذف يجب ألا تتعلق بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء. ويؤدي عدم تمكن مقدم العطاء من تسليم المعلومات المطلوبة إلى استبعاد عطائه.</p>
٤-٥	<p>إذا استوفى العطاء جميع الشروط يحق للمشتري تصحيح أية أخطاء حسابية حسب الشروط الآتية:</p> <p>أ- إذا كان هناك تعارض بين وحدة السعروبين المجموع الإجمالي للبنود الذي ينتج عن ضرب وحدة السعر بانكميات، تعتمد وحدة السعر ويصحح المجموع، إلا إذا رأت لجنة تحليل العطاءات أن هناك خطأ في العلامة العشرية لوحدة السعر يحتسب عندها المجموع الاجمالي وتصحح وحدة السعر.</p> <p>ب- إذا كان خطأ في ناتج عمليات جمع المبالغ الاجمالية لكل بند تعتمد هذه المبالغ الاجمالية ويصحح المجموع.</p> <p>ت- إذا كان هناك تعارض بين الكلمات والأرقام في تحديد المبالغ تعتمد المبالغ المذكورة كتابة، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي. عند ذلك تعتمد القيمة الرقمية وفق للأحكام بموجب الفقرتين الثانية (أ) و (ب) اعلاه.</p>
٥-٥	<p>إذا لم يوافق مقدم العطاء الفائز على التصحيحات التي تجرئها جبة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات)، يفقد العرض أهليته، ويصادر ضمان العطاء الخاص به.</p>
٦-٥	<p>يتم استبعاد العطاءات من المناقصة للأسباب الواردة في أدناه</p> <p>أ- في حالة عدم تقديم العروض بصيغة الوثائق القياسية وحسب الاستمارات المرقمة ٨-٨ المعلنه في موقع الشركة ب- العطاءات التي لم تقدم معها تأمينات أولية . ت- العطاءات المبنيه على تخفيض نسبة مئوية او مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الأخرى المقدمة لمناقصة. ث- عدم توقيع البرض من قبل الشركة أو دخول الشركة مع ذكر اسمه بالكامل ووظيفته. ج- عدم ادراج المستمسكات (هوية غرفة التجارة/اجازة ممارسة المهنة/شهادة التأسيس/كتاب عدم ممانعة من الهيئة العامة لنضرائب نافذه لهذا العام) للمكتب أو الشركة. ح- المواصفات الذنية الأساسية ومتطلبات التأهيل المؤثرة على الإحانة المنصوص عليها في وثائق المناقصة حتى لو كان أوطاً العطاءات. خ- إذا كانت الشركة أو المدير المفوض مدرج بالقائمة السوداء أو متلكنين في تنفيذ التعاقدات الحكومية. د- العطاء الذي يقل أو يزيد بنسبة (٢٠%) عشرين بالمئة من الكلفة التخمينية المخصصة لأغراض الاحالة . ذ- عند تقسيم المدير المفوض الذي يعمل في أكثر من شركة أكثر من عطاء في نفس المناقصة.</p>

٧-٥	<p>يتم تقييم العطاءات ومقارنتها على أساس مجاميع الفقرات (البندود) وإذا ورد في جدول الاسعار لاحد مقدمي العطاءات فقرة غير مسعرة فيتم اعتبار سعرها مغطى ضمن اسعار بقية الفقرات الأخرى في البند. كما في حالة عدم ادراج أحد الفقرات في جدول الاسعار لاحد العطاءات، المستجيبة سوف يتم اخذ معدل سعرها في العطاءات المستجيبة الأخرى ويتم اضافتها الى مبلغ هذا العطاء لتحديد كلفته النهائية لأغراض المقارنة السعريّة للعطاءات.</p>
٨-٥	<p>يجري التقييم باستخدام المعايير المذكورة أدناه (التقييم ومقارنة العطاءات):</p> <p>- السعر التخميني للمناقصة (١٢٥,٠٠٠,٠٠٠) مائة وخمسة وعشرون مليون دينار عراقي. أ- تكون الأفضلية للسعر الأقل .</p>
٩-٥	<p>للجنة تقييم وتحليل اعطاءات أن تقارن بين مضمون جميع العطاءات المستوفية للشروط لتتمكن من تحديد العطاء الأقل سعراً (المستجيب مالي وفنيا وإداريا) لتتم احالة المناقصة له</p>
١٠-٥	<p>لشركتنا الحق برفض أو قبول أي عطاء، كما أن له الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل احالة العقد. دون تحمل أية مسؤولية قانونية تجاه المقدمين</p>
	<p>و. إرساء العطاءات</p>
١١-٦	<p>بحال العطاء على مقدم العطاء الأقل كلفة والمستوفي للشروط الواردة في العطاء كافة وبعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.</p>
٢-٦	<p>الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح به لزيادة الكميات بنفس الاسعار ٢٠% من مبلغ العقد (على أن يتوفر التخصيص المالي بنفس الشروط المتعاقد عليها) الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح به لتخفيض الكميات بنفس الاسعار (١٥%).</p>
٣-٦	<p>بمجرد صدور كتاب قبول لمقدم العطاء الفائز، على المشتري اشعار مقدمي العطاءات غير الفائزين بذلك واعلامهم بسبب عدم فوزهم وإطلاق ضمان العطاء المقدمة منهم</p>
٤-٦	<p>تحمل الشركة التي بحال عليها المناقصة أجور الإعلان ورسم الطابع البالغ ٠.٣... من القيمة الكلية للعقد وبنفس عملة العقد وتدفع داخل العراق ببيصك مصدق</p>
٥-٦	<p>يحق للشركة او المكتب المشتركين في المناقصة ممن لم تتم الاحالة عليهم تقديم اعتراضاتهم لدى شركتنا خلال سبعة ايام من تاريخ تبليغكم بالموقف النهائي المناقصة</p>
٦-٦	<p>يتم توقيع العقد خلال ١٤ يوم من تاريخ تبليغ المجهز بكتاب الاحالة</p>
٧-٦	<p>يتم تقديم ضمان حسن الاداء قبل توقيع العقد</p>